

01 نوفمبر 2016

من وزيرة المالية
إلى

3015

الموضوع: حول الحصول على شهادة إعفاء سنوية للمبالغ الراجعة لمنظمات دولية
المرجع: مکتوبکم الوارد بتاريخ 20 أكتوبر 2016

لقد ذكرتم بمقتضى مکتوبکم المشار إليه بالمرجع أعلاه أن يتولى إعداد
أذون بتحويل مبالغ لفائدة بعض المنظمات الدولية الناشطة في المجال المالي والبريدي التي
انخرطت فيها البلاد التونسية على غرار " اتحاد
و"المنظمة
و"المركز
مبينين ان المبالغ المذكورة تمثل
مساهمة
، بعنوان الانخراط في كل من هذه المنظمات الدولية.

كما بينتم أن مصالح الاتحاد
التحويل، يطالب
بإرفاق ملف الدفع بشهادة إعفاء بمناسبة كل عملية تحويل،
مما من شأنه تأخير تسوية مستحقات المنظمات المعنية.

فطلبتم على هذا الأساس، معرفة هل يمكن
أن تنجر عن التأخير في دفع المستحقات المذكورة، الحصول على شهادة إعفاء سنوية بعنوان
المبالغ الراجعة إلى المنظمات الدولية المذكورة، خاصة وأن عمليات التحويل متكررة ومتعلقة
بتنفيذ اتفاقيات خاصة.

جوابا، يشرفني إعلامكم أنه بالرجوع إلى الاتفاقيات والفواتير المصاحبة لمکتوبکم يتبين
أن يدفع بصفة دورية مبالغ بعنوان مساهمته في الانخراط أو في تجديد
الانخراط لفائدة كل من :

- المركز ا
وهي منظمة غير ربحية مقيمة
بموريس ومكلفة بتوزيع عنوان إلكتروني "Adresse IP" في إفريقيا،

- المنظمة
وهي منظمة غير ربحية مقيمة ببلجيكا
ومكلفة بدراسة كل المسائل المتعلقة بالادخار وصناديق الادخار في العالم،

- اتحاد وهو هيكل بريدي مقره بمالطا وينضوي تحت الاتحاد التابع لمنظمة الأمم المتحدة.

على هذا الأساس، وباعتبار أن المبالغ التي يدفعها بعنوان مساهمته السنوية في الانخراط في مختلف المنظمات العالمية المذكورة توجد خارج ميدان تطبيق الأداء بتونس، فإن هذه المبالغ تكون غير خاضعة للضريبة بتونس ولا للخصم من المورد بهذا العنوان.

ولا يستوجب تحويل المبالغ إلى كل من هذه المنظمات بالخارج الاستظهار بأي شهادة في الغرض شريطة بيان ضمن مطالب التحويل صنف المبالغ المحولة والسند القانوني لعدم إخضاعها للضريبة أي في الحالة الخاصة القانون عدد 114 لسنة 1989 المؤرخ في 30 ديسمبر 1989 المتعلق بإصدار مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات الاحترام والتقدير.

والسلام
عن وزيرة المالية وبتفويض منها
المدير العام
للدراسات والتشريع الجهوي
الإمضاء: سهام بوعنبري نهمية